تفسير إبن كثير

إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْعَافِلاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابُ عَظِيمٌ

هذا وعيد من االله تعالى للذين يرمون المحصنات الغافلات - خرج مخرج الغالب -المؤمنات .فأمهات المؤمنين أولى بالدخول في هذا من كل محصنة ، ولا سيما التي كانت سبب النزول ، وهي عائشة بنت الصديق ، رضي االله عنهما .وقد أجمع العلماء ، رحمهم االله ، قاطبة على أن من سبها بعد هذا ورماها بما رماها به [بعد هذا الذي ذكر] في هذه الآية ، فإنه كافر; لأنه معاند للقرآن . وفي بقية أمهات المؤمنين قولان : أصحهما أنهن كهي ، واالله أعلم .وقوله تعالى : (لعنوا في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم) كقوله : (إن الذين يؤذون االله ورسوله لعنهم االله في الدنيا والآخرة وأعد لهم عذابا مهينا) [الأحزاب : 57] .وقد ذهب بعضهم إلى أنها خاصة بعائشة ، فقال ابن أبي حاتم :حدثنا أبو سعيد الأشج ، حدثنا عبد االله بن خراش ، عن العوام ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس : (إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات) [قال

قال [سعيد بن جبير و] مقاتل بن حيان ، وقد ذكره ابن جرير عن عائشة فقال :حدثنا أحمد بن عبدة الضبي ، حدثنا أبو عوانة ، عن عمر بن أبي سلمة ، عن أبيه قال : قالت عائشة : رميت بما رميت به وأنا غافلة ، فبلغني بعد ذلك . قالت : فبينا رسول االله صلى االله عليه وسلم جالس عندي إذ أوحى ، إليه . قالت : وكان إذا أوحى إليه أخذه كهيئة السبات ، وإنه أوحى إليه وهو جالس عندي ، ثم استوى جالسا يمسح على وجهه ، وقال : " يا عائشة أبشري " . قالت : قلت : بحمد االله لا بحمدك . فقرأ : (إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات) ، حتى قرأ : (أولئك مبرءون مما يقولون) [النور : 26] .هكذا أورده ، وليس فيه أن الحكم خاص بها ، وإنما فيه أنها سبب النزول دون غيرها ، وإن كان الحكم يعمها كغيرها ، ولعله مراد ابن عباس ومن قال كقوله ، واالله أعلم .وقال الضحاك ، وأبو الجوزاء ، وسلمة بن نبيط : المراد بها أزواج النبي خاصة ، دون غيرهن من النساء .وقال العوفي ، عن ابن عباس في قوله : (إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات) الآية : يعني أزواج النبي صلى االله عليه وسلم ، رماهن أهل النفاق ، فأوجب االله لهم اللعنة والغضب ، وباؤوا بسخط من االله ، فكان ذلك في أزواج النبي

صلى االله عليه وسلم ثم نزل بعد ذلك : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتُ ثُمُّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبُعَةُ شهداء) إلى قوله : (فإن االله غفور رحيم) ، فأنزل االله الجلد والتوبة ، فالتوبة تقبل ، والشهادة ترد .وقال ابن جرير : حدثنا القاسم ، حدثنا الحسين ، حدثنا هشيم ، أخبرنا العوام بن حوشب ، عن شيخ من بني أسد ، عن ابن عباس - قال : فسر سورة النور ، فلما أتى على هذه الآية : (إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا) الآية - قال : في شأن عائشة ، وأزواج النبي صلى االله عليه وسلم ، وهي مبهمة ، وليست لهم توبة ، ثم قرأ : (والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء) إلى قوله : (إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا) الآية [النور : 4 ، 5] ، قال : فجعل لهؤلاء توبة ولم يجعل لمن قذف أولئك توبة ، قال : فهم بعض القوم أن يقوم إليه فيقبل رأسه ، من حسن ما فسر به سورة النور .فقوله : " وهي مبهمة " ، أي : عامة في تحريم قذف كل محصنة ، ولعنته في الدنيا والآخرة .وهكذا قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : هذا في عائشة ، ومن صنع مثل هذا أيضا اليوم في المسلمات ، فله ما قال االله ، عز وجل ، ولكن عائشة كانت إمام ذلك .وقد اختار ابن جرير عمومها ، وهو الصحيح ، ويعضد العموم ما رواه ابن أبي

حاتم :حدثنا أحمد بن عبد الرحمن - ابن أخي ابن وهب - حدثنا عمي ، حدثنا سليمان بن بلال ، عن ثور بن زيد ، عن أبي الغيث عن أبي هريرة; أن رسول االله صلى االله عليه وسلم قال : " اجتنبوا السبع الموبقات " . قيل : يا رسول االله ، وما هن؟ قال : " الشرك بالله ، والسحر ، وقتل النفس التي حرم االله إلا بالحق ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والتولي يوم الزحف ، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات " .أخرجاه في الصحيحين ، من حديث سليمان بن بلال ، به .وقال الحافظ أبو القاسم الطبراني : حدثنا محمد بن عمرو بن خالد الحذاء الحراني ، حدثني أبي ، (ح) وحدثنا أبو شعيب الحراني ، حدثنا جدي أحمد بن أبي شعيب ، حدثنا موسى بن أعين ، عن ليث ، عن أبي إسحاق ، عن صلة بن زفر ، عن حذيفة ، عن النبي صلى االله عليه وسلم قال : " قذف المحصنة يهدم عمل